

زوجت ابنتي لرجل على ان يزوجني أخته ما حكم هذه المسألة؟

الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

طلب مني رجل الزواج من احدى بناتي فوافقت على ان يزوجني اخته وتم الزواج بعقدين ولكن من الزوجتين مهر كامل لكل واحدة وقد مضى على هذا الزواج حوالي سنة ونصف - [00:00:00](#)

ارجو بيان هذه المسألة فقد جادلني فيها مجموعة من الناس ممن لا اثق بعلمهم. ارجو التوضيح احسن الله اليكم الجواب اذا كان زواج قل لي واحد من البننتين مشروطا في زواج الاخرى - [00:00:18](#)

وان المهر ذكر على سبيل التبع والغاية هي المرأة وان ذكر المهر امر شكلي هذا داخل في نكاح الشغار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح الصغار وبناء على ذلك - [00:00:46](#)

فان هذا النكاح لا يكون صحيحا وبالله التوفيق - [00:01:12](#)